

إذا سهى الإمام فذكره المأموم ولم يستجب له ما الواجب على المأمومون في هذه الحالة | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليك. هذا سائل يقول امام في اخر ركعة سجد سجدة واحدة فقط. ثم سلم وتم تذكيره لا يعلم ما هو الذي سهى عنه. وبعد التسليم سجد للسهو. هل فعله صحيح؟ وهل المفهوم خلفه اذا ذكره ولم يستجب - [00:00:00](#) السيدة الباكية ام يتبع الامام؟ نعم اما كما ذكرت اذا كان الامام ترك سجدة كاملة ولم يسجد وسيسجد سوف نقول هذا غير صحيح وفعل وهذا لا يكفي في صحة صلاته - [00:00:20](#) بل يجب عليه ان يسجد السجدة التي تركها ثم يتشهد ثم بعد ذلك يسلم ثم يسجد السهو ثم يسلم مرة ثانية هذا هو الواجب واما الواجب عليك والمأوين اذا نبهتموه ولم يتنبه ان تخبروه بما ترك وان يقول له احدهم يا - [00:00:33](#) ان بقي سجدة كاملة لم تسجدها بقي سجدة لم تسجدا ثم يخبره انه يجب عليه ان يسجد. فان امتنع ولم يسجد ولم يأخذ بقول ولذلك المنبه نقول يلزم المأمومين ان يسجدوا سجدة واحدة ويتشهد ثم بعد ذلك يسلم ويتيسجد السهو ثم يسلم - [00:00:53](#) لوحدهم ويكون في حكم المفارقين لهذا الامام. ومن انصرف ولم يقض هذه السجدة فيلزمه ان يعيد الصلاة كاملة اذا طال الوقت يلزمه ان يعيد الصلاة كاملة - [00:01:13](#)